لا تدركه الابصار بتحديد ولا احاطه كما قال امير المومنين في بعض
خطبه ولا تحيط به الابصار والقلوب وهو يدرك الابصار
ادراك علم وغايه ولفظه فاما قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها
ناظرة فقد قال الناس عن اسلافهم انهم قالوا هو النظر الى ما ياتيهم من امر الله
وقال بعضهم الانتظار لثوابه وكلا الوجهين جائز ولكنا ننكر
ان تكون اوليا الله في الجنه يرون ربهم لا بتحديد ولا ادراك احاطه وذلك
معنى قول مجاهد لا يراه الله احد اي لا يراه احد بتحديد ولا ادراك احاطه
ولكن يراه اولياوه وينظرون اليه نظر مخلوق الى الخالق فينتظرون ثوابه
لا كنظر مخلوقين الى مخلوق لانه ليس كالمخلوقين وفي الخلق ما لا يرا وهو
الروح والعقل وما اشبههما فلا يقال ان شيا من ذلك يرا كما ترى الاشخاص
فكيف يقال انه يرى كما يرى الشخص وقد بينا ما اراد موسى بقوله ارني
انظر اليك ولم يكن ذلك سوالا للنظر الذي هو راي العين بل الاحاطه والتحديد
انتهى ولعل المرجع بذلك والله اعلم الى نفي الرويه بالبصر على الوجه
المعقول لنا لما يلزم من كونه محاطا به محدودا والله يتعالى عن ذلك
لما تقدم وانه تعالى لا يشبه شيا من المحدثات للزوم الحدث
على الذات هذه مسالة نفي المشابهه قال القسم عليلم من وجه من
الوجوه اذ لو شابهه من وجه كان محدثا من ذلك الوجه والله يتعالى عن ذلك

وقيل

مسئلة نفي المشابهه

وقيل المشابهه المشاركه في النوع و الماهيه وخاصة الالهيه
انه سبحانه الواجب الوجود بذاته التي عنها توجد ما في الامكان
وجوده على احسن وجوه القيام والكمال وقال في اطلاق لفظ
شي على الله تعالى هذي شي وهذي شي لا يجب به تشبيه لان التشبيه لا يجوز
الا على اضداد او مثل وفي كلام المرتضى في قوله تعالى فاتوا بسوره من مثله والشبيه
هو المساوي وفي توحيد زين العابدين او يجوز عليه شي من احد انه
اذا لتفاوتت ذاته ولتجزا كنهه ولامتنع من الازل معناه وفي كلام الهادي
عليه وعلى الكفو فهو المثل والنظير في الصغير كان او في الكبير وللمرتضى
شي من ذلك واعلم انه قد يراد بتلك المماثله الاتحاد في
الحقيقه وهذي ظاهر وقد يراد به ما يسد مسد الاخر فيما يصلح
له اي يصلح كل لما يصلح له الاخر وذلك لا يجوز على الله سبحانه لان شيا
من المحدثات لا يسد مسده في شي من الاوصاف كما ذلك معروف مما تقدم
وسياتي اذ اوصافه العلى واسماوه الحسنى قيل واما ما يقال انه المساوي
في جميع الاوصاف كما يقوله ابو القسم قال الامام المهدي وقوله اقرب
الى اللغه وقول غيره اقرب الى الاصطلاح فليس بذاك اذ ذلك يرفع
التعدد فكيف يتصور المثل وقد يطلق المثل على المساوي في صفه
ولذا قال صلى الله عليه وسلم الحنطه بالحنطه مثلا بمثل والمراد المماثله في الكيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)